

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-245831

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-245831-2024)

في الدعوى المقامة

من / المكلف
سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

المستأنف
المستأنف ضدها

إنه في يوم الاثنين 2025/05/19م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/
رئيساً
الدكتور/
عضواً
الأستاذ/
عضواً

الوقائع

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2024/11/05م، من /، هوية وطنية رقم (...)، بصفته وكيلًا للشركة المستأنفة بموجب وكالة رقم (...) وتاريخ 1446/01/02هـ، وترخيص بمزاولة مهنة المحاماة رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZI-2024-239560) الصادر في الدعوى رقم (Z-239560-2024) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2017م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: رفض اعتراض المدعية على بند التقادم لعام 2017م.

ثانياً: رفض اعتراض المدعية على بند مخصص تخفيض قيمه المخزون لصافي القيمة القابلة للتحقق لعام 2017م.

ثالثاً: رفض اعتراض المدعية على بند مخصص الديون المشكوك في تحصيلها لعام 2017م.

رابعاً: رفض اعتراض المدعية على بند الذمم الدائنة لعام 2017م.

خامساً: رفض اعتراض المدعية على بند حوافز ومكافآت مستحقة لعام 2017م.

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-245831

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-245831-2024)

سادساً: رفض اعتراض المدعية على بند عمولة مبيعات لعام 2017م.

سابعاً: رفض اعتراض المدعية على بند ذمم دائنة ومصاريف مستحقة الدفع لعام 2017م.

ثامناً: رفض اعتراض المدعية على بند الدفعات المقدمة لعام 2017م.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما ملخصه الآتي:

ففيما يتعلق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، وفيما يخص بند (التقادم)، يعترض المكلف على إجراء الهيئة المتمثل في الربط لعام 2017م بعد انتهاء المدة النظامية للربط المحددة بخمسة أعوام. وفيما يخص بند (مخصص تخفيض قيمة المخزون لصافي القيمة القابلة للتحقق)، يطالب المكلف بإلغاء قرار الدائرة بشأن هذا البند على أساس عدم حسم مخصص تخفيض قيمة المخزون لصافي القيمة القابلة للتحقق من صافي الربح بمبلغ (6,794,679) ريال، حيث أشار إلى أنه تم حسم هذه الإيرادات من صافي الربح على اعتبار أنها ليست إيرادات من المنظور الزكوي، وإنما قيود شكلية للأغراض المحاسبية فقط ولا تعبر عن إيرادات فعلية متحققة، وقد ظهر الإيراد بشكل واضح في قائمة الدخل مما يتوجب استبعاده. وفيما يخص بند (مخصص ديون مشكوك في تحصيلها)، يطالب المكلف بإلغاء قرار الدائرة بشأن هذا البند على أساس عدم حسم مخصص ديون مشكوك في تحصيلها بمبلغ (13,488,214) ريال، حيث أشار إلى أنه تم حسم هذه الإيرادات من صافي الربح على اعتبار أنها ليست إيرادات من المنظور الزكوي، وإنما قيود شكلية للأغراض المحاسبية فقط ولا تعبر عن إيرادات فعلية متحققة، وقد ظهر الإيراد بشكل واضح في قائمة الدخل مما يتوجب استبعاده. وفيما يخص بند (ذمم دائنة)، وبند (حوافز ومكافآت مستحقة)، وبند (عمولة مبيعات)، وبند (ذمم دائنة ومصاريف مستحقة)، وبند (دفعات مقدمة)، يطالب المكلف بإلغاء قرار الدائرة بشأن البنود المشار إليها أعلاه، لكونها عبارة عن مبالغ مستحقة وثابتة في ذمتها وهي تقابل الأصول المتداولة المملوكة لها. وعليه فإن المكلف يطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدم من أسباب.

وفي يوم الاثنين بتاريخ: 2025/05/19م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها في تمام الساعة 11:25ص بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبالنداء على الخصوم، حضر/، هوية وطنية رقم (...)، بصفته وكيل عن المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...). الصادرة بتاريخ 1446/01/02هـ، وترخيص المحاماة رقم (...). وحضرت ممثلة المستأنف ضدها/ (هوية وطنية رقم ...)، بموجب تفويض صادر من نائب محافظ هيئة الزكاة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-245831

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-245831-2024)

والضريبة والجمارك للشؤون القانونية برقم (...) وتاريخ 1445/03/19هـ. وبسؤال وكيل المستأنفة عما يود إضافته، أفاد بأنه يتمسك بما سبق تقديمه في هذه الدعوى. وبعرض ذلك على ممثلة المستأنف ضدها أجابت بتمسكها بما سبق تقديمه في هذه الدعوى وبسؤال الطرفين عما يودان إضافته، قررا الاكتفاء بما سبق تقديمه. وبعد قفل باب المرافعة والمدولة.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (مخصص ديون مشكوك في تحصيلها) وحيث نصت الفقرة رقم (9/أولاً) من المادة (الرابعة) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ، على: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضعة للزكاة ومنها: 9- المخصصات أول العام (باستثناء المخصصات المشكوك في تحصيلها للبنوك) بعد حسم المستخدم منها خلال العام"، وبناءً على ما تقدم، وحيث اتضح مطالبة المكلف باستبعاد البند من صافي الربح بمبلغ وقدره (13,488,214) ريال باعتبار أن مخصص الديون المشكوك في تحصيلها ظهر بشكل واضح في قائمة الدخل مما يستوجب استبعاده حيث لا يعد إيراداً حقيقياً واستبعاده من صافي الربح هو لغرض استبعاد الإيراد المثبت في قائمة الدخل والذي لا يعبر عن أي إيرادات فعلية في حين أن الهيئة توضح بأنها لم تعتمد حسم البند من صافي الربح حيث تم حسم المبلغ المعكوس ضمن جدول معالجة المخصصات كون المكلف أدرجه كإيراد في قائمة الدخل فتم حسمه من رصيد المخصصات لعدم الثني بالزكاة، وبعد الاطلاع على ملف الدعوى وما احتوى من دفع ومستندات وبالاطلاع على القوائم المالية للعام محل الخلاف يتضح بأن بند مخصص الديون المشكوك في تحصيلها وفقاً لقائمة الدخل والايضاح رقم (5) أنه مخصص معكوس إيراد مما يستوجب استبعاده وبالتالي يتضح صحة ما يدفع به المكلف، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مخصص ديون مشكوك في تحصيلها).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-245831

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-245831-2024)

وحيث إنه بخصوص بقيّة البنود محلّ الدعوى، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محلّ الطعن دون إضافةٍ عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محلّ الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكمّن النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محلّ الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في بقيّة البنود محلّ الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف/ شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2024-239560) الصادر في الدعوى رقم (Z-239560-2024) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2017م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (التقادم لعام 2017م).
- 2- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مخصص تخفيض قيمة المخزون لصافي القيمة القابلة للتحقق).
- 3- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مخصص ديون مشكوك في تحصيلها).
- 4- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (ذمم دائنة).
- 5- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (حوافز ومكافآت مستحقة).
- 6- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (عمولة مبيعات).
- 7- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (ذمم دائنة ومصاريف مستحقة).

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-245831

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-245831-2024)

8- رفض استئناف المكلف وتأيد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (دفعات مقدمة).

عضو

عضو

الدكتور /

الأستاذ /

رئيس الدائرة

الدكتور /

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.

